

جماليات الاستدلال من القرآن الكريم عند الشيخ عبدالقادر عبدالحميد الجزائري

الأستاذ

عمر معافي

قسم العلوم الإسلامية

جامعة أحمد بن بلة وهران

وهران - الجزائر

الملخص

الدراسة التي بين أيدينا تهدف في الأساس إلى قراءة إجمالية لمعالم هادية إلى الاستنباط في التفسير عند الشيخ عبد الحميد بن باديس الجزائري (ت1359هـ) إمام في معاني القرآن الكريم قد استجلى لآلته؛ واستخرج دقائقه بنباهة تفكير وقوة فهم، وناقد بصيرة وسعة علم، ولما خلفه من عطاء فكري متميز أودعه في معلمته التفسيرية الموسومة بـ: "مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير"، وثرث علمي زاخر قد اقترن ذلك كله بتجربة إصلاحية دعوية نافذة، وفلسفة تربوية هادفة حاولت جاهداً أن أعالج هذا الموضوع الثري وفق خطوات علمية أدت البحث عليها تجمع مهماته، وتنظر لجزيئاته عند الشيخ ابن باديس، فكان العمل المنجز بالشكل الذي يراه المطالع للمقال، وقد قسمت العرض إلى قسمين نظري وآخر تطبيقي مركزاً على بيان المسالك والطرق التي أعملها ابن باديس في أكثر تلك الاستنباطات المختلفة وإن لم أتقصده حصراً، وجعلت بين يدي الدراسة هذه تعريفاً مختصراً بكل من المؤلف وكتابه المجموع في التفسير.

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد: فإنَّ الموضوعات العلمية في المباحث القرآنية متنوعَةٌ تنوع ما تعلقت من العلوم والفنون، وإن من الموضوعات المتميزة في مضامينها موضوع الاستنباط واستخراج الخفي من المعاني المودعة في كتاب الله تعالى وإجالة النظر في أسرار التنزيل وحقائق التأويل، وإنه لمّا تطلعت إليه همم المفسرين من لدن السلف الصالحين وإلى يومنا ذا وتسابقت في مداركها اجتهاداتهم مع بلوغهم الغاية فيه، فضرب كلُّ بسهمه وفهمه، ونقح الأفكار في القرآن الكريم بقلمه، وهذه مؤلفاتهم في مدارجها قد لاحت لدى الناظرين فيها إلى أوجها، وأشهر من كتب في موضوع الاستنباط: البيضاوي (ت685هـ) في "أنوار التنزيل وأسرار التأويل"، والسيوطي (ت911هـ) في كتابه "الإكليل في استنباط التنزيل" و"نواهد الأبحار وشوارد الأفكار"، والقصاب (ت360هـ تقريباً) في "نكت القرآن الدالة على البيان"، وابن بدران الحنبلي (ت1346هـ) في "جواهر الأفكار ومعادن الأسرار" وغيرها، على أن المصنفات في التفسير عموماً لم تخلُ من لطائفه وروافده وقد طالت أكثر هذه التأليف أيدي الباحثين فأسدوا إليها خدمات جلية بمقاصد متفاوتة، وأطروحات مختلفة ومنها موضوع الاستنباط بالخصوص فتكاملت بذلك جهودهم.

وقد شكّلت المعاني الخفية والاستنباطات الجلية مادة غنية حافلة في المجالس التفسيرية التي عقدها علمٌ من أعلام الجزائر ارتبط اسمه بالخطاب الإصلاحية التربويّ العلامة الإمام عبد الحميد بن باديس الصنهاجي، وحيث لم أر في حدود ما اطلعت عليه من خدم هذا البحث مفرداً تاقت النفس إلى الكتابة فيه على خطورته ولو لمأماً وبدا لصاحب المقال أن يميّط اللثام إجمالاً عن هذا الموضوع كاشفاً عن معاهد وأصول الاستنباط عنده انطلاقاً من اختياراته وترجيحاته ومجالسه وشروحه المجموعة في تفسيره وصولاً بها إلى التقعيد النظري، وإذ كانت هذه المادة الاستنباطية متنوعَةً تنوع المسالك التي استند إليها في استجلاء تلك المعاني الخفية القريبة من الألفاظ التي يُراد تفسيرها اقتصرْتُ في هذا العمل على ذكر أهمها مكتفياً بالمثل الواحد لإيضاح المسلك المتوخى لديه، وقد رتبتُ هذه المادة باعتبار الموضوعات والمحاور العامة التي تقصد الشيخ بيانها والمرتبطة رأساً بوجوه الخطاب الإصلاحية الذي ترسّمه في دروسه، وقد كان الموضوع قيد الدراسة مطروحاً على نسق منهجيّ منظوم وفق خطة اخطتها بعد تتبع وقراءة متأنية وعن كُتب لمفردات المادة المجموعة مما يمتُّ بصلّة قويّة إلى الموضوع، وأما الأمثلة فانتيقتُ منها أوضحها قاعدةً واستناداً، وأدّلها معنى ومراداً لتقاس عليها بقيئتها، وتلحق بها مثيلاتها.

وقد أدرتُ هذا العمل على ثلاثة مطالبٍ وخاتمةٍ مقسماً المطالب إلى فروع.

المطلب الأول: تعريف مقتضب بكل من المؤلف والمؤلف.

المطلب الثاني: الاستنباط: مفهومه، أساليبه، شروطه وضوابطه عند ابن باديس.

المطلب الثالث: مسالك الاستنباط وتقاسيمه باعتبار موضوعاته عند ابن باديس.

1. المطلب الأول: التعريف المقتضب بالمصنّف والمصنّف

الفرع الأول: التعريف بالمؤلف⁽¹⁾:

هو الإمام العلامة رائد النهضة الحديثة وقائد الدعوة الإصلاحية في الجزائر المجدد عبد الحميد بن محمد بن مكّي الصنهاجي، ينتهي نسبه الى المُعزّ بن باديس مؤسس الدولة الصّنهاجية الأولى، وُلد ابنُ باديس وسط أسرة مشهورة بالعلم والفضل والصّلاح والجاه وكان مولده في العاشر ربيع الأول سنة 1304 هـ الموافق لـ4 أبريل 1889م، حفظ القرآن الكريم ولما يبلغ الثالثة عشر من عمره ثم أخذ مبادئ العلوم الشرعية واللغوية على الشيخ حمدان الوئسي، ليسافر بعد الى جامع الزيتونة بتونس متلمذا على خيرة علمائها وفضلائها وأشهرهم العلامة الطاهر بن عاشور ليتخرّج بعدُ من الجامع بشهادة العالمية عام 1911م، عاد إلى بلده الجزائر سنة 1912م، وفي السنة التي تليها غادر الى بلاد الحجاز لأداء مناسك الحج وهنالك وقّف له صاحبه في النهضة الفكرية الشيخ محمد البشير الإبراهيمي، ولم يأل ابن باديس جهداً حين عاد الى وطنه في مباشرة التعليم وإلقاء الدروس في التفسير والحديث والفقّه، أخذاً بوصية شيخه بالمدينة النبوية حسين الهندي بالعودة إلى بلده لنشر دعوة الإصلاح بربوها وقد أطلّت الجهالات والخرافات برأسها، وكان له ذلك في ميدان الدعوة مع ما لاقاه واعترض مُناه من الأذى الشديد إن من المستدمر الفرنسي الغاشم أو من أرباب الطرق والجمود الفكري، فختم التفسير في ريع قرن، كما عني بالموطأ للإمام مالك عنايةً فأتّم شرحه، وقد نذر نفسه لإصلاح عقائد الجزائريين مما شابها من الانحراف العقدي، والفساد العقلي، والانحطاط الخلفي، ليؤسس سنة 1931 جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي ضمّت نخبةً من العلماء الوجهاء، وقد جاب ربوع الوطن لينشئ وعبر تراب قطرِه المساجد والمدارس والكتاتيب العلمية، وبمؤازرة من إخوانه المصلحين أصدر تباعا العديد من الجرائد والمجلات والنشرات التي لاقت رواجاً، وأشهر تلك النشرات ما ضمّت مجلة الشهاب في أعدادها المختلفة والتي كانت لسان حال جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، ونُشرت من خلالها مجالسه في التفسير، وللجهود العظيمة التي بذل، والمقامات الجليلة في نصرة الحق ومنهج أهله تعالت الكلمات بما سطرته في شخصه أنامل العلماء من الإشادة والمدح والثناء.

وأما آثاره ومؤلفاته؛ فعلى قلّتها لانشغاله بما هو أهم في نظره ألا وهو تصحيح المفاهيم وتربية النشء على المنهج الدعوي القويم، ومع ذلك فقد اعتنى بالتأليف، وأكثر تلك المجالس المحفوظة عنه في التفسير والحديث إنما اجتهد في تقييدها لتلاميذه، وهذا تفسيره قد ضيّع أكثره مما جعل الإبراهيمي ينحى باللانمة عليهم، ومن تواليفه ما لا يزال مخطوطاً على قلّته فيما يذكر المعتنون بشأن المخطوطات، وأما المطبوع فقد جُمع أكثره في الجرائد والنشرات الصادرة عن جمعية العلماء المسلمين، ثم ضُمّت مطبوعاته مجموعة إلى بعضها البعض مرتبةً منسّقةً في الجامع الذي أعده الدكتور عمار طالبي الموسوم بـ: (ابن باديس حياته وآثاره) وقد صدرت له طبعات أفضلها ما تولّت دار الغرب الإسلامي نشره في خمسة أجزاء، وبعد مسيرة حافلة بالعباء، ومرآحل دعوية محفوفة بالثناء توفي الشيخ الجليل يوم الثلاثاء الثامن من ربيع الأول سنة 1359 هـ المتزامن السادس عشر من شهر أفريل 1940م ودُفن بقسنطينة، رحمه الله رحمة واسعة.

الفرع الثاني: التعريف بالمصنّف (مجالس التّدكير من كلام العليم الخبير)

قد صدر الشيخ البشير الإبراهيمي لهذا المؤلف المجموع من دروس الشيخ بتوطئة مهمة مودعة في آثاره عرّف من خلالها بهذا الكتاب وكان مما قاله: «هذا هو العنوّان الذي كان يضعه الأستاذ ابن باديس لما يكتبه بقلمه البليغ في تفسير بعض الآيات القرآنية الجامعة، ويجعله فواتح لأعداد مجلة "الشّهَاب" وهي أُمعُّ لأمعّة في التفسير، يتمنى قارئها عند كل جملة منها لو أن الأستاذ أتمّ تفسير القرآن كلّ كتابه، كما أتمه درساً على تلك الطريقة وبذلك التحليل، إذ يرى أسلوباً مشرق الجوانب بنور العلم لا يفوقه في الروعة إلا حسن فهم كاتبه للقرآن»⁽²⁾. والرجل فله «ذوقٌ خاصٌّ في فهم القرآن الكريم كأنه حاسةٌ زائدة حُصِّ بها يرفده بيانٌ ناصعٌ، اطلاقٌ واسعٌ». وقد بيّن صديقه الإبراهيمي أن ابن باديس لم يكتب أُماليه في التفسير وإنما هي مجالسٌ معدودةٌ كان ينشرها فواتح لأعداد مجلة الشّهَاب ثمّ قام أحد تلامذته بتجريدها من المجلة ونشره كتاباً مستقلاً⁽³⁾، وأفضلُ نشراته تلك التي لاقت عناية أبي عبد الرحمن محمود في مجلّتين حيث وقف على جلّ الطباعات السابقة للكتاب لئسدي خدمة جلييلة له بتخريج أحاديثه وآثاره والتوثيق لنصوصه والتعليق والتعقيب حسب ما يقتضيه المقام، ومما يحسن التنبيه إليه أن مجالسه هذه المطبوعة تضمنت تفسيراً لآيات مختارات من سور: المائدة، يوسف، النحل، الإسراء، مريم، طه، الأنبياء، الحج، المؤمنون، النور، الفرقان (وهي أكثرها في مجالسه حظاً في التفسير) النمل، يس، الذاريات، مختمةً هذه المجالس بتفسير للمعodontين، إضافة إلى بعض مجالسه في التفسير الموضوعي.

وأما عن منهجه المتبع فيه فقد أفصح عنه ابن باديس نفسه في خطبته الافتتاحية للكتاب بالقول: «فقد عُدنا إلى مجالس التنكير... على عادتنا في تفسير الألفاظ بأرجح معانيها اللغوية، وحمل التراكيب على أبلغ أساليبها البيانية، وربط الآيات بوجوه المناسبات، معتمدين في ذلك على صحيح المنقول، وسديد المعقول، مما جلاه أئمة السلف المتقدمون، أو غاص عليه علماء الخلف المتأخرون»، ثم بيّن مصادر التفسير التي اعتمدها في مجالسه ذاكراً منها أربعة: جامع البيان للطبري، ومفاتيح الغيب للرازي، والبحر المحيط لأبي حيان، والكشاف للزمخشري⁽⁴⁾. هذا عن منهجه، أما طريقته وخطواته فيه فيمكن إجمالاً عرضها فيما يلي⁽⁵⁾: أولاً: وضع مقدمات مهيّدة للآيات المراد تفسيرها، ثانياً: العناية بوجوه المناسبات بين الآي الكريمة، ثالثاً: شرح المفردات والعناية بالتراكيب النحوية والبيانية، رابعاً: تجلية المعنى العام للآيات أو الآية المراد تفسيرها مع الترجيح، خامساً: ذكره لمسائل متنوعة تحت عنوانات منتقاة بحسب المضمون، وغالباً ما يختتم بها مجالسه تنبيهاً إلى ما ترشد إليه الآيات القرآنية.

2. المطلب الثاني: الاستنباط: مفهومه، أساليبه، شروطه وضوابطه

الفرع الأول: مفهوم الاستنباط الاستنباط لغةً هو الاستخراج، وهو على وزن "استفعل"، وما كان من الأفعال المزيدة على هذا الوزن فغالباً ما يدلُّ على طلب الفعل، وكأنَّ المستنبط يطلب ما كان خفياً، يقال: استنبطتُ الحكْمَ استخراجته بالاجتهاد، وأصله من استنبط الحافرُ الماءَ وأنبطه إذا استخراجته بعمله⁽⁶⁾. وأصلُّ الاستنباط من الفعل نَبَطَ وهي كلمةٌ تدلُّ على استخراج شيءٍ، ويقال: إنَّ النَّبَطَ سُموًا به لاستنباطهم المياه، ويقال أيضاً: فلانٌ لا يُدرِكُ نَبَطَهُ أي لا يُعلمُ غورُهُ وغايته وقدّر علمه⁽⁷⁾، ومن المجاز عند أهل اللغة: استنبط الفقيه

أي استخراج الفقه الباطن بفهمه واجتهاده، قال الله تعالى: (لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) [النساء: 83]، قال أبو جعفر الطبري: "كلُّ مُسْتَخْرَجٍ شَيْئاً كَانَ مُسْتَتِراً عَنْ أَبْصَارِ الْعَيُونِ أَوْ عَنْ مَعَارِفِ الْقُلُوبِ؛ فَهُوَ لَهُ مُسْتَنْبِطٌ"⁽⁸⁾. فالاستنباط في مادته الأصلية يدلُّ على إظهار المعاني الخفية الغامضة فالماء كان مستتراً والفوائد والأحكام كانت خفيةً غامضةً قبل إظهارها باجتهاد الفقيه فيها⁽⁹⁾.

الاستنباط اصطلاحاً: أكثر العلماء تداولاً لهذا المصطلح هم علماء أصول الفقه؛ إذ جعلوا الاستنباط هو الغاية من تعلم فنِّ الأصول، ومطأنه عندهم في مسائل القياس ومسالك العلة ومباحث الاجتهاد والفتوى؛ لارتباطه بها ارتباطاً وثيقاً، ولن يبلغ الفقيه مرتبةً تؤهله لمصافِّ المفتين ما لم يكن قوياً العلم والاستنباط جيِّد الملاحظة والفهم⁽¹⁰⁾. وللأصوليين في تعريفه عباراتٌ متقاربةٌ في معناها، و«مداره عندهم على كون الاستنباط قدراً زائداً على مجرد فهم اللفظ؛ بحيث لا يدخل فيها غير المراد، ولا يخرج منها شيءٌ من المراد»⁽¹¹⁾، ودونكم تعريفان اثنان:

قال ابن حزم: «الاستنباط استخراجُ الشيء المغيب من شيء آخر كان فيه»⁽¹²⁾، وقال السمعاني: «الاستنباط هو استخراجُ المعنى المودع من النصِّ حتى يبرُزَ ويظهر»⁽¹³⁾.

هذا وقد اجتهد المعاصرون اجتهاداتٍ حسنةً في التَّعريف به حيث أُعير الموضوعُ موضوعُ الاستنباط اهتمامَ الباحثين في أطروحاتهم العلمية، وأجمعها في نظري — لفظة الاعتراض عليه من جهة ولكنه الأنسب بالمقال قيد البحث من جهة أخرى — من عرفه منهم بالقول: «هو استخراجُ دلالة الآية على الشيء بالطرائق المقررة عند الأصوليين»⁽¹⁴⁾. وعلى هذا التعريف فالاستنباط يقوم أساساً على قواعد فنِّ أصول الفقه المقررة عند أهله، وإعمال هذه القواعد في التفسير تنزيلاً على النصوص الشرعية مع مراعاة دلالاتها اللفظية غير الصريحة القريبة المأخذ هو علم الاستنباط في القرآن الكريم.

الفرع الثاني: مفهوم التفسير والفرق بينه وبين الاستنباط

حيث كانت معاني الاستنباط مائة في صلتها بمادة التفسير، ولأجل التقريب بينهما كان ولا بد من تعريف مصطلح التفسير المتداول عند المفسرين، والذي اختلفت فيه هو الآخر عباراتهم وأولاهها عند إجابة النظر في تلك التعاريف من حدِّه اختصاراً: «بيان معاني القرآن الكريم».

ومن حدِّه كذلك فقد غاير بينه وبين الاستنباط فجعل موضوع التفسير قاصراً على إبراز دلالات اللفظ في محلِّ النطق، فإن كانت تلك الدلالات في غير محلِّ النطق كدلالة المفهوم، والتنبيه، والإشارة واللزوم وغيرها — والتي يأتي التعريف بها — كانت ألصق بالاستنباط منها بالتفسير، وعليه فالألفاظ المراد بيان معناها يُندرج بها أولاً من تفاسير الألفاظ على حقائقها الشرعية والوضعية واللغوية إلى استجلاء المعاني الخفية المستنبطة من تلك الألفاظ وبشرطها المعبر تدرُّج الفروع على الأصول، وتعاقب الثواني على الأوائل.

الفرع الثالث: أساليب الاستنباط عند العلامة ابن باديس

تنوعت الأساليب التي سلكها ابن باديس في عرض مادة الاستنباط لديه، وهي لا تخلو في مجموعها ومفرداتها عن مسلكين اثنين:

المسلك الأول: مسلك العرض للمعاني المستنبطة وهو مطروق لديه على ناحيتين:

الناحية الأولى: الاستنباطات الكلية من خلال حديثه عن الآيات الجوامع الدالة على هذه المعاني الجمالية العامة في معاهد الهداية وأصول العقائد الحقة ومحاسن القيم الحميدة؛ فإن الاهتداء إلى الآيات الجوامع في باب من أبواب العلم أو العمل أو الصلاح وما تضمنته من مقاصد وأغراض جليّة في السياق الواحد يعتبر أساساً مهماً في إبداء وجه التّناسب بين أي القرآن وتناسق النظم المتعبّد بتلاوته وقرينته راجحةً للمعاني المحتملة في مفردات النص القرآني الواردة في السياق والسباق واللاحق.

ففي تفسيره الآيات الست الأولى من سورة "يس" وبعد بيان معانيها آية آية قال:

«وهذه الآيات على إيجازها قد اشتملت على أصول ما به كمال الإنسان العلمي وكماله العملي، اللذان بهما كماله الروحي والبدني، ونعيمه الدنيوي والأخروي»، ثم شرح ذلك باقتضاب قويّ هذا المغزى إلى أن قال: «فكما اشتملت هذه الآيات على أصول الحكمة، دلّت على أصلها ومأخذها، وما يكون الإنسان بعلمه والعمل بما فيه من أهلها، وهو القرآن الحكيم»⁽¹⁵⁾.

والمثال الذي سقته من تفسيره فلآيات الجوامع المنظومة للغرض المتحد لبضع آيات، وقد يستجلي هذه المعاني الجامعة في الآية مفردةً فيبين كونها دالةً على مقصد جليل من مقاصد القرآن الكريم العامة.

وأمثله كثيرة، ومن ذلك تفسيره لقول الله تعالى: (لَتَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ) [سورة الإسراء: 12]، وبعد تحليل تراكيب الآية كاملةً وتفسير كلماتها وبيان ترتيبها قال:

"فهذه الكلمات القليلة جمعت جميع أصول السعادة في الدنيا والآخرة"⁽¹⁶⁾.

الناحية الثانية: الاستنباطات الجزئية ويأتي عرضُ الشيخ ابن باديس لها تحت عناوين مفردة وبعبارات قريبة في معانيها يصدرُ بها استنباطاته وفق منهجية التفسير التي ترسمها في دروسه، وتمثلها في مجالسه، ودونكم بيان أهم هذه العبارات لا على سبيل الحصر:

"استفادَةٌ"، "اقتداءً"، "استدلالٌ"، "استنتاجٌ"، "تقديرٌ"، "تركيبٌ"، "تنبيهٌ"، "إلحاقٌ"، "استنباطٌ"، "امتنالٌ"، "اهتداءً"، "موعظةٌ"، "توسُّعٌ في البيان"، "مناسبةٌ"، "تفقهٌ".

وفي المطلب الأخير كشفنا عن بعضها باعتبار تقاسيمها وأنواعها.

المسلك الثاني: مسلك الردّ والنقض كثيرا ما يعترض ابن باديس على تلك المقالات التي تخالف الأصول، وتنافي القواعد والتي ينزغ أصحابها إليها بالاحتمال البعيد والتكلف الظاهر حيث التركيب يجافيه والسياق ينافيه، أو تلك المقالات التي ينتحل أصحابها مناهج مخالفةً للمنهج الصحيح في العلم والعمل والتزكية، فيستدلون على مناهجهم تلك بتحريف الكلم عن مواضعه وليّ النصوص الشرعية وتطويعها لأرائهم، وابن باديس إذ يعترض على أصحاب تلك المقالات لا يفصح عن قائلها إلا نادراً إن اقتضى المقام البوح باسمه⁽¹⁷⁾.

الفرع الرابع: شروط الاستنباط وضوابطه عند ابن باديس تفاسير الناس تدور في جملتها على ثلاثة أصول: تفسير على اللفظ ببيان معنى اللفظة في كلام العرب استشهاداً بالشواهد الشعرية والنصوص النثرية المعول عليها في باب الاحتجاج اللغوي، وهذا التفسير هو الذي ينحو إليه المتأخرون، أمّا الأصل الثاني فتفسيرٌ على المعنى المراد من الآية، وهو الذي يذكره السلف المفسرون الأوائل على طرائق متنوعة في البيان والتي تختلف في الغالب – عند إمعان النظر – اختلاف تنوع، يقول الشيخ ابن باديس رحمه الله: "ومن عادة السلف أنهم يفسرون اللفظ بما يدخل

في عمومه دون قصد للقصر عليه، ولا منافاة حينئذ بين التفسيرين⁽¹⁸⁾. وأما الأصل الثالث فهو التفسير على الإشارات الخفية والأقيسة المنظرة، وهو الذي ينحو إليه أرباب السلوك والتصوّف⁽¹⁹⁾، وفي قبول هذا الأخير نزاعٌ معروفٌ عند العلماء، ومن جوزه منهم قيده بشروط يأتي ذكرها نصّاً عند الشيخ ابن باديس.

ولمّا كان الاستنباط من نصوص الشرع ضرباً من ضروب التفسير بالرأي المفقّر إلى النظر، وقد تكون تلك المعاني المستنبطة من قبيل الرأي المذموم شرعاً إما لمخالفتها النقل الصحيح أو العقل الصريح أو أصول التفسير وقواعد الترجيح عند المفسرين، لمّا كان الاستنباط كذلك قيّد العلماء جوازه بشروط ينبغي توافرها في المعنى المستنبط حتى يكون صحيحاً مقبولاً وإلا كان مردوداً، وممن نصّ على هذه الشروط الشيخ ابن باديس - كما أشرت قريباً - حيث قال في معرض ثنائه على استنباط منقول في بعض كتب التفسير محسناً إياه ما نصّه:

«مثل هذه المعاني الدقيقة القرآنية الجليلة النفيسة من هذا الإمام الجليل من أجل علوم القرآن ودخائره، إذ هي معاني صحيحة في نفسها، ومأخوذة من التركيب القرآني أخذاً عربياً صحيحاً، ولها ما يشهد لها من أدلة الشرع، وكل ما استجمعت هذه الشروط الثلاثة فهو صحيح مقبول... أمّا ما لم تتوفر فيه الشروط المذكورة فهو الذي لا يجوز في تفسير كلام الله»⁽²⁰⁾.

فذكر الشيخ ثلاثة قيود، وأضاف بعضهم قيوداً آخر بأن لا يُحصَر المراد فيها دون المعنى الظاهر⁽²¹⁾.

3 **المطلب الثالث: مسالك الاستنباط وتقاسيمه باعتبار موضوعاته عند ابن باديس**

لمّا كانت الدلالات اللفظية وغير اللفظية للنصوص الشرعية متنوعةً وحيث كانت القرائح مختلفةً والأنظار في العلوم متفاوتةً ومع تمنع الشيخ بالملكة المعرفية الفذة، والتأصيلات العلمية القويّة كانت كلّها عوامل لها أثرها الجلي في شخص ابن باديس العلمي، والمتأمل في اختياراته وترجيحاته واستنباطاته يخلص إلى مدى قوة عريكته، ورجاحة فهمه، ونباهة تفكيره، وحضوره الذهني توجّتها تلك الجهود التي بذل والتجربة الدعوية المحنكة والهادفة كلبيةً إلى تحقيق الأبعاد التربوية في المجتمع. إن الخطاب الإصلاحي الذي روعي بشكل ملحوظ في كلماته وتوجيهاته لم يخرج تفصيلاً عن المقاصد الأصلية التي جاءت نصوص التشريع لترسيخ معانيها لدى المكلفين أفراداً وجماعات، وقد حصر تلك المقاصد الجليلة شيخه العلامة الطاهر بن عاشور مفتي الديار التونسية في ثمانية لتكون نُصب أعين المفسرين وهي:

أولاً: إصلاح الاعتقاد وتعليم العقد الصحيح، ثانياً: تهذيب الأخلاق، ثالثاً: التشريع، رابعاً: سياسة الأمة، خامساً: القصص وأخبار الأمم السابقة السالفة للتأسي بصلاح أحوالهم، سادساً: التعلّم بما يناسب حال المعاصرين، سابعاً: المواعظ والإنذار والتبشير والتحذير، ثامناً: الإعجاز بالقرآن⁽²²⁾.

وقد استمدّ ابن باديس من هذه الأغراض المحورية التي أنزل لأجلها الكتاب لتكون له معالم هادية في مجالسه التفسيرية التي وشّاهها بالاستنباطات والنكت المستخرجة من نصوص القرآن الكريم، وهي متفاوتة تفاوت مسالكها الدالة عليها ظهوراً وخفاءً، ومتنوعةً تنوع الموضوعات التي يُهتدى بها إليها من عقائدية دعوية إلى فقهية أصولية إلى تربوية سلوكية إلى دقائق لغوية.

وقد رتبت هذه المادة المجموعة باعتبار الموضوعات والمحاور العامة التي تقصد الشيخ بيانها والمرتبطة رأساً بمعالم الخطاب الإصلاحي الذي ترسمه في دروسه، وقبل العرض لهذه النماذج التطبيقية أبين في مطلب خاص أهم المسالك التي أخذ بها ابن باديس للوصول إلى ذلك المعنى المستنبط لغرض التنظير والتأصيل العام للمحتوى.

الفرع الأول: مسالك الاستنباط عند ابن باديس تنوعت طرق الاستنباط عند ابن باديس لتنوع الدلالات اللفظية على المعاني المستنبطة من النصوص الشرعية، ومما يحسن التنبيه عليه أن أكثر الأصوليين على تقسيم الدلالات اللفظية إلى قسمين: منطوق، ومفهوم.

أولاً: الاستنباطات اللفظية بأعمال دلالة المنطوق مصطلح (الدلالة) - الثلاثي الدال والأفصح فيه فتحها - من المصطلحات الكثيرة الدوران على ألسنة الأصوليين، ويعنون بها: «كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر»⁽²³⁾، فالشيء الأول في التعريف هو الدال، والثاني هو المدلول.

وأما المنطوق فحده المشهور: «ما دلّ عليه اللفظ في محلّ النطق»⁽²⁴⁾؛ أي في صيغته وما يتلفظ به وكان اللفظ موضوعاً له. وأما المفهوم فيقاله في الحدّ: «ما دلّ عليه اللفظ لا في محلّ النطق»⁽²⁵⁾.

وينقسم المنطوق بحسب دلالاته إلى قسمين: منطوق صريح، ومنطوق غير صريح.

فالأول منهما دلالاته ظاهرة لا خفية، وهذا من التفسير لا من الاستنباط.

وما دلّ عليه اللفظ بطريق الالتزام والتنبيه والإشارة، فهو المنطوق غير الصريح وهو من الاستنباط ويأتي مثله، على أن بعض الأصوليين يجعلونه من المفهوم لا من المنطوق، وهو الأنسب بمقام البحث.

والمفهوم على قسمين: مفهوم موافقة، ومفهوم مخالفة. ويأتي بيان حدّهما.

قال ابن باديس: «ومن بليغ إيجاز القرآن في بيانه أنه يذكر الشيء ليدلّ به على نظيره، أو الذي هو أحرى بالحكم منه، أو لكون امتثال الحكم الشرعي فيه داعياً إلى امتثاله في غيره بالمساواة أو الأحرورية»⁽²⁶⁾، و«من بديع إيجاز القرآن في نظم الآيات أن يؤتى باللفظ مفيداً للعام ومقوياً للخاص»⁽²⁷⁾.

ثانياً: الاستنباط بدلالة مفهوم الموافقة (دلالة النص) المقصود بمفهوم الموافقة: هو أن يكون المسكوت عنه مساوياً أو أولى بالحكم من المنطوق به، وعلى هذا التعريف فمفهوم الموافقة على قسمين: مفهوم موافقة مساوٍ، ومفهوم موافقة أولويّ أو أحروريّ.

مفهوم الموافقة المساوي: ومثاله: ما جاء استنباطاً في تفسير قول الله تعالى: (وَيَوْمَ يَعْزُزُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً) [سورة الفرقان: 27]، قال رحمه الله: «فالآية وإن كانت في الكافر والمشارك فهي تتناول بطريق الاعتبار أهل البدع والأهواء»⁽²⁸⁾.

مفهوم الموافقة الأحروريّ: ومن أمثله: ما جاء في تفسيره لفظة المسكين وبيانه الفرق بينه وبين الفقير في قوله تعالى: (وَأْتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ) [سورة الإسراء: 26] حيث قال: «والحقّ أنهما متغايران والراجح أن الفقير من له بُلغَةٌ لا تكفيه، والمسكين من لا شيء له، فهو أشدُّ حالاً من الفقير، ولذا لما أريد هنا ذكر أحدهما اقتصر عليه تنبيهاً بالأعلى في الفقر على الأدنى، فالمراد أهل الفقر والحاجة كلّهم»⁽²⁹⁾.

ثالثاً: الاستنباط بدلالة مفهوم المخالفة مفهوم المخالفة عرّفه ابن باديس في كتابه الأصولي بقوله: «كلّ معنى استنفيد من ذكر اللفظ وهو ضدّ المعنى الذي وضع له اللفظ»⁽³⁰⁾.

ومفاهيم المخالفة متنوعة لتتنوع القيود في اللفظ، وقد اختلف الأصوليون في عدّها؛ للدّاخل الوارد في بعضها البعض، وأكثر هذه المفاهيم واردة في استنباطات ابن باديس، أقتصر في هذا المقام على نوعين اثنين لكثرة ورود هذين النوعين في ثنايا تفسيره، وهما مفهوم الحال ومفهوم الشرط.

والمقصود بمفهوم الحال: هو تقييد الخطاب بالحال⁽⁶¹⁾، ومن تقاسيم الحال عند النحاة الجملة الاسمية المقترنة بالواو الحالية.

من أمثلته ما جاء في تفسير قول الله تعالى: (وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا) [سورة الإسراء:19] فالجملة الاسمية (وَهُوَ مُؤْمِنٌ) منصوبة على الحال عند النحاة، وأفاد تقييد الخطاب بها أن الشكران يندم بانعدام الإيمان كما قرره ابن باديس في المبحث الرابع من المباحث المتعلقة بفوائد الآية⁽⁶²⁾.

وأما مفهوم الشرط فالمراد به هنا: تقييد الخطاب الشرعي بأحد حروف الشرط أو ما يقوم مقامها من الأسماء والظروف⁽⁶³⁾، وقد دلّت عليه الآية الكريمة الآنفه الذكر من سورة الإسراء، قال ابن باديس: «أفاد هذا الشرط أن من لم يرد الآخرة لم يكن سعيه مشكوراً»⁽⁶⁴⁾، ثم فصل في ذلك تفصيلاً.

رابعا: الاستنباط بدلالة الإشارة والتنبيه يقسم علماء الأصول الأحكام الشرعية إلى قسمين رئيسين: أحكام معقولة المعنى، وأحكام تعبدية محضة لا تُعقل معانيها.

ويعنون بالأول منهما هي الأحكام التي تُعرفُ عِلَّتُها في تشريع الحكم، ومعرفة العلل عندهم قد يكون منصوفاً عليه من خلال الأدلة الشرعية، وقد يُتعرّف على هذه العلل بطريق النظر والتأمل والاستنباط من أهله المتحققين بشروط الاجتهاد والفتوى. والعلل المنصوص عليها من أدلة الشرع على أضرب عندهم في إثباتها أيضاً: النص الصريح بالعلية، والإيماء والتنبيه، والإجماع⁽⁶⁵⁾.

ويعنون بمصطلح "الإيماء والتنبيه": أن يُقرن الحكم بوصف على وجه يتأتى لتعليل الحكم به لكونه مناسباً⁽⁶⁶⁾.

والاستنباط من النصوص بناءً على العلل المنصوصة على تنوعها أقوى من العلل المستنبطة لما فيه من تقوية المعنى المستنبط من النص عند المفسرين، والتعليل بالإيماء والتنبيه تتوقف معرفته على تلك المسالك التي تتبعها علماء الأصول من خلال استقراء النصوص الشرعية، ومن هذه المسالك أن يُذكر الحكم مقروناً بوصف مناسب له كتعليل النص بصلة الموصول، وتعليله بما دلّ عليه اللفظ المشتق، ونحوها من الضوابط.

ومثاله: ما جاء في تفسير قول الله تعالى: (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي) [سورة يوسف: 108]. قال ابن باديس: «"مَنْ" تفيد العموم لكلّ تابع، وأكملهم في الاتباع أكملهم في الدعوة؛ لأنّ الموصول يفيد التعليل بصِلته»⁽⁶⁷⁾. فأخذ ابن باديس من الصلة التي تلت الاسم الموصول الدال على العموم بصيغته "مَنْ" أخذ التعليل المناسب للحكم، وأن كمال الدعوة في كمال الاتباع وهكذا نقصهما.

خامسا: الاستنباط بدلالة السياق مراعاة سياق الآيات القرآنية مرشداً إلى بيان ما أجمل في بعض المواضع منها، وتعيين ما تحتمله المفردات أو التراكيب القرآنية، وعلى هذا الأساس يُنظر إلى النص القرآني على أنه وحدة متكاملة متناسقة مترابطة في ألفاظه ومعانيه، فلا يتنافر نظمه، وإغفال دلالة السياق مانع دون الوقوف على لطائف ما اصطلح عليه بـ: "المناسبات"، وقد أظهر ابن باديس العناية بدلالة السياق في جملة من استنباطاته، ومن ذلك:

ما جاء في سياق تفسير الآيات من 22 إلى 39 من سورة الإسراء حيث قال: «موقع هذه الآيات موقع البيان والتفصيل للسعي المشكور المتقدم في قوله تعالى: (فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا)، ووقوعها بلصق قوله تعالى: (وَلِأَخْرَجَ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا) إشارة إلى أن التفاضل في تلك الدرجات مرتبط بالتفاضل في السلوك والسعي المشكور المستفاد من هذه الآيات»⁽³⁸⁾.

فراعى في توجيهه المستنبط ارتباط هذه الآيات بما قبلها من الآيتين المذكورتين في النص المنقول عنه.

سادسا: الاستنباط بالوجه والتراكيب اللغوية

لما كان القرآن الكريم معجزا في ألفاظه ومعانيه كان من الشروط المعتمدة شرعاً فيما يورده المفسر لكتاب الله أن يكون على دراية تامة باللغة العربية خصوصا عند إيراده المعاني المستنبطة وإلا أخطأ الطريق وتجراً على التأويل، وحرف الكلم عن مواضعه بالتكلف المردود والشذوذ في الرأي.

وقد اعتنى ابن باديس في كل مجالسه التفسيرية والحديثية بالتراكيب والمفردات اللغوية عناية دقيقة تنبئ عن حسه اللغوي المرفه، والنظر في موضوع اللغة بالقواعد التي اعتمدها ابن باديس في دروسه سواء في الشروح المعجمية للمفردات، أو الوجوه البلاغية والنحوية للتراكيب يُعرّف الناظر في تفسيره عن مدى تمكنه في فنون اللغة ومعرفته الوافية بأساليب العرب، وقد ضمت معلمته في التفسير عددا معتبرا من القواعد اللغوية ومنها: (الأصل عدم تقدير المحذوف)، (الإضافة تقتضي التشريف)، (التكثير من فوائده التعظيم)، (المبالغة تدل على الكثرة)، (الترج من الخاص إلى العام)، (الإظهار في مقام الإضمار)، (الجمل الاسمية تدل على الثبوت) إلى ما هنالك من قواعد وضوابط هي غاية في الأهمية. إن احتكامه إلى قواعد اللغة لقبول ما تحتمله الآية من المعاني المشبعة، ورد ما لا تحتمله من جهة المعنى يدلّف القارئ إلى الأهمية التي تكتسبها اللغة في توجيه المستنبطة الخفية لديه، وكتابه حافل بالمباحث اللغوية واللطائف البيانية. كيف والرجل في العلوم الأدبية بأنواعها قد لاكها بلسانه، وسطر كثيرها بينانه، وقد استجلى ابن باديس كثيرا من المعاني المستنبطة بالدلالات اللغوية على تنوعها من نحوية إلى صرفية إلى بلاغية إلى دلالية صرفية في فقه اللغة مما يتعلق بالمفردات أو التراكيب.

فمن أمثلة الدلالات البيانية البلاغية: ما جاء في تفسيره قول الله تعالى: (كُلًّا نُمِدُّ هُوَآءًا وَهَؤَآءًا مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا) [سورة الإسراء: 20]. وبعد أن كشف عما دلّ عليه تركيب الآية المفيد لكون عطاء الله لا يمنع ولا يجوز أن يتصف بالمنع عنه سبحانه لأنه من مقتضى ربوبيته، بين السرّ في تقديم المعمول (كُلًّا) على الفعل (نُمِدُّ) فقال: «وقدّم المفعول وهو (كُلًّا) ردّا على من يعتقد أن الله تعالى يمدّ بعضا دون بعض، وفيه إيجاز بالحذف والأصل كلا الفريقين يعني فريق مريدي العاجلة»⁽³⁹⁾، فأشار إلى قاعدتين من القواعد البيانية: قاعدة تقديم المعمول، وقاعدة الإيجاز بالحذف ولكل أغراضه في علم البلاغة.

ومن أمثلة الدلالات النحوية: ما جاء في تفسير الآية الأولى من آيات صفات عباد الرحمن في قوله تعالى: (وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا) [سورة الفرقان: 63] حيث اعتنى ابن باديس في هذه الآية الكريمة عناية لم أر له في غيرها نظيرا بتراكيبها النحوية مبينا أن الجملة الواقعة شرطا في الآية (وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا) والمعطوفة على صلة الموصول (يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا) يفيد العطف فيها ما لا تفيده الصلة قبلها من الديمومة على تلك الحال المتواضعة، وقرّر هذا بقوله: «وكان المعطوف على الصلة

بصورة الشرط؛ لأنّ خطاب الجاهلين لهم ليس مما يكون دائماً⁽⁴⁰⁾، فاحتكم إلى أسلوب الصلة والشرط الدالين توالياً على الدوام وعدمه فيهما.

ومن أمثلة الدلالات الصرفية لبنية الكلمة: ما جاء في تفسيره لقول الله تعالى: (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً) [سورة الفرقان: 32] وفي سياق شرحه لمفردات الآية بين السر في اختيار الفعل الثلاثي المثلث العين (نُزِّلَ) راداً على من حمل المفردة هذه على التكرير وهي من دلالات التضعيف في عيناها، فقال:

«وأما هنا فلا يصح حمله على التكرير المفيد للتدرج؛ لنلا يناقض قولهم: جملة واحدة، فيكون من التضعيف المرادف للهمزة، وعندني أن نزل المضاعف يردُّ لكثرة الفعل ولقوته، فجاء لكثرتيه في آية آل عمران المتقدمة، وجاء لقوته في هذه الآية؛ لأنّ إنزال الجملة مرة واحدة أقوى من إنزال كل جزء من الأجزاء بمفرده»⁽⁴¹⁾.

سابعا: الاستنباط بالدلائل والقرائن الخارجية

قد يقترب اللفظ المراد تفسيره بلفظ قريب منه في التركيب أو في السياق نفسه فيفيد هذا الاقتران معنى زائداً عما لو أفرد مما اقترب به، كما يهتدي المفسر بدلالة الاقتران اللفظية هذه إلى استنباط وجه حسن في التأويل أو ترجيح لبعض المعاني التي دلَّ عليها اللفظ، وقد بينته قبل.

وقد ترد أيضاً آيات أخرى أو أحاديث نبوية مبينة لحكم آخر وبضمّ النصوص الشرعية إلى بعضها البعض يهتدي المفسر لأحكام مغايرة عن تلك الأحكام المستنبطة من كلّ نصّ بمفرده، وقد ضمّت كلمات وتقريرات ابن باديس في ثناياها كثيراً من هذه الاستنباطات المستوحاة من مجموع النصوص الشرعية.

ومن ذلك: ما جاء عنه في تفسير قول الله تعالى: (وَإِنْ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا) [سورة الإسراء: 58] حيث مهّد بتمهيد شرح من خلاله الأطوار الثلاثة التي لا تتخلف عن سننها أمة من الأمم وهي: طور النشأة واستجماع القوة، ثم طور البسط وسعة النفوذ، ثم طور التقهقر والضعف، وبعد شرحه الموعب لتراكيبها وبيانه أحكام الله تعالى الشرعية والقدرية فيما يصيب القرى التي ينتشر فيها الفساد انتشاراً وأن ذلك موجب لما تستحقه من الهلاك والإبادة ساق بعد ذلك مجموعة من النصوص القرآنية الدالة على العلة التي من أجلها استحققت ما استحققت من العقوبة ليختم ذلك بقوله: «فكرّر ذكر هذا الطور [الثالث] لزيادة التحذير منه، والتخويف من سوء عاقبته، والحثّ على تدارك الأمر فيه، بالإقلاع عن الظلم والفساد، والرجوع إلى طاعة الله، وإعمال يد الإصلاح في جميع الشؤون، فيرتفع العذاب بزوال ما كان لنزوله من أسباب»⁽⁴²⁾، وإنما اهتدى إلى ما اهتدى إليه بضميمة نصوص أخرى جاءت بيانا لما تجري عليه سنن الله الكونية في حياة الأمم في أطوارها الثلاث.

الفرع الثاني: تقاسيم الاستنباط باعتبار موضوعاته

وقد أجملتها في أربع، وهي:

أولاً: الاستنباطات العقديّة أعار ابن باديس القضايا العقدية اهتماماً بالغاً منقطع النظير فبالكاد أن تجد مجلساً من مجالسه في التفسير والحديث خاليًا من البحث العقدي، وما ذلك إلا للفراغ الرهيب في القلوب الذي كان سائداً المجتمع الجزائري آنذاك وإيماناً منه بأنّ السبيل الوحيد للنهوض بالأمة من براثن الانحراف، وإنقاذها وفق المنهج

الشرعي من شبح الجهالات والخرافات التي خيَّمت على عقول أفرادها، ولأجل وضع المسار الإصلاحية في طريقه الصحيح لم يدخر وسعه في إرشاد المسلمين إلى ما يقوي دينهم، ويحقق وحدتهم، ويبدّد همتهم.

إنَّ الناظر في قضايا الاعتقاد التي أثارها ابن باديس في مجالسه عموماً يجدها متَّجهة أساساً إلى أسنى الغايات وأسمى المقاصد التي لأجلها بعث الله أنبيائه ورسله عليهم الصلاة والسلام توحيد الله جل وعلا إذ هو «أساس الدِّين كله، وهو الأصل الذي لا تكون النَّجاةُ ولا تقبلُ الأعمالُ إلا به... ولا تكادُ سورةٌ من سور القرآن تخلو من ذكره، والأمر به والنهي عن ضده»⁽⁴³⁾، وضدَّ الشرك بأنواعه الذي عمَّ وطَمَّ إبَّان الاستعمار وتفشَّى في المدن والقرى فشواً ظاهراً فأورد الأمة المهالك، وأورث فيها الذُّل والهوان الذي أقعدها عن تحقيق مصالحها الدينية والدنيوية، وقد بيَّن ابن باديس من خلال معلمته في التفسير تفاصيل جوهرية مؤكداً على حقيقة مفادها أنَّ أدلة الاعتقاد قد جاءت مبسوطه في القرآن الكريم بالأدلة القطعية الواضحة، والبراهين العقلية اللائحة خلافاً للأحكام الفرعية التكاليفية التي تكفَّلت السنة النبوية بتوضيح ما ورد مُجمالاً أكثره في القرآن الكريم.

ومما يشدُّ انتباه المطلع على تفسيره أيضاً تركيزه على القضايا المتعلقة بالقضاء والقدر للانحراف الذي طرأ على معتقدات الفرق والطوائف الطرقية في زمانه والتي غيَّب فيها مبدأ اتخاذ الأسباب المأذون فيها شرعاً المؤدية إلى المسبِّبات والجارية وفق سنن الله تعالى الكونية، وأنَّ عدم الالتفات إليها كلياً بدعوى تحقيق التوكل — كما يعتقدون — مما يخرمُ هذا الأصل من أصول الإيمان العظيمة، ويقدح قنحاً في العقول والفِطر السليمة.

وقد بيَّن ابن باديس في مواضع من تفسيره الآثارَ النافعةَ والثمراتِ الطيبةَ للقائد الإسلامية على الفرد في أعماله وإراداته ومقاصده، وأنه كلما رسخت في قلبه آتت أكلها في حياته، وتحبَّب إلى الله جلَّ وعلا لتحقيق مرضاته.

ومن أمثلة استنباطاته المتعلقة بالاعتقاد: ما جاء في تفسير قول الله تعالى: (فَمَكَتْ عَيْرٌ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ) [سورة النمل: 22] وبعد بيانه ما تضمنته الآية الكريمة من جميل الأدب المنبغي الاقتداء به في عدم الترفع عن الإفادة ممن هو دونك في القدر والفضيلة نَبَه إلى سوء ما يعتقد بعضهم من اطلاع الصالحين على الغيب وأن من مدارك العقيدة في قصة سيدنا سليمان عليه السلام كونه — مع سعة ملكه — قد غاب عنه ما يتعلق بالشرك الذي كان يمارسه أهل سبأ حتى أطلعه الله عليه بواسطة الهدد، ليختمه بقول جامع جاء فيه: «وإذا كان هذا حال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فغيرهم من عباد الله الصالحين من باب أخرى وأولى»⁽⁴⁴⁾، مستعملاً في ذلك دلالة المفهوم الأولوي المذكور آنفاً، والاستدلال بهذه الآية الكريمة من جهة العقل ظاهرٌ.

ثانياً: الاستنباطات الدعوية تعاني ابن باديس للدعوة ولولوجه لميادها جعله يركِّز في جلِّ مقالاته وكلماته ومجالسه على هذا الجانب المهم حيث رسم للدعاة المنهج الواجب لزومه ليكونوا ورثةً للأنبياء والرسول عليهم الصلاة والسلام بحق ترغيباً للناس في الدخول إلى دين الله تعالى، بل يرى ابن باديس أنَّ الدعوة إليه واجبٌ على كل مسلم، مع ما يجب على الدعاة أيضاً من التحلي بالأداب العامة منها والخاصة وبذل المهج في سبيل ذلك كلِّه، وممَّا يؤكد إيلاءه هذا الجانب اهتمامه ما جاء في تفسير الآية 108 من سورة يوسف والآية 125 من سورة النحل حيث تطرَّق بشكل لافتٍ لهذا الموضوع في فصلٍ مطول ممتع شغل به أكثر من أربع صفحات في كلا الآيتين بمفردها وإشباعها بما دلت عليه من المعاني الجليلة والنكت البديعة، ولولا طوله لنقلته بتمامه. كما أنه لم يُغفل في مجالسه نُكتاً دعوية ينبغي للداعي أن يجعلها روافد لدعوته الإصلاحية حتى يُقبل المدعوون على رسالته التي يريد لها لهم.

وهي كثيرةٌ ومن أمثلتها: ما ورد في ثنايا تفسيره لقول الله تعالى: (وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ) [سورة النمل: 16] حيث ذكر الشيخ توجيهًا عن السبب الذي لأجله أسند سليمان عليه السلام الفعل (عَلَّمَ) المبني على المفعولية إلى ضمير العظمة مع ما علم عن الأنبياء عليهم السلام من التواضع وعدم الترفع فقال معللاً ذلك ما نصُّه: «وإنما أراد تعظيمَ نعمة الله في عيون الناس؛ ليملاً نفوسهم بالجلال والهيبة، فيدعوهم ذلك إلى الإيمان والطاعة»⁽⁴⁵⁾، وهكذا ينبغي للداعية أن يُجَلِّ نعمة الله على عباده في أعينهم ليسهل عليهم الانقياد والامتثال لأوامر الله تعالى، ويستشعروا عظيم منة الله عليهم.

ثالثاً: الاستنباطات التربوية والسلوكية «تربية النفوس تكون بالتخلية عن الرذائل، والتحلية بالفضائل»⁽⁴⁶⁾، وآي القرآن الكريم قد نذبت ورغبت ترغيباً إلى ما ينبغي للمسلم أن يتحلَّى به من الأخلاق الفاضلة والشيم الحسنة والخلال الحميدة من الخشية والتقوى والصدق والصبر والشكر والحلم والتواضع وبذل المعروف والقول الحسن والعمل الصالح ليستقيم حاله وتتهذب خصاله على منهج الله تعالى، وتتحقق فيها معاني التزكية وأصول التربية السلوكية، وقد بيّن الشيخ ابن باديس تلك المعاني الجليلة والفضائل النبيلة مما دلّت عليها الآيات القرآنية بصريح العبارة أو نُبّهت إليها دلالات إيماء وإشارة.

ومن أمثلة هذه الأخيرة: ما جاء فيما عنون له بعبارة: "استنباط" وما تلاه بعبارة: "سلوك وامتثال" عند تفسيره لقول الله تعالى: (وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا) [الإسراء: 80] وبعد توجيهه للمعاني التي دلّت عليها الآية الكريمة قال: «إذا علمنا الله تعالى دعاء، ففي ضمن ذلك التعليم تعلیم آخر لنا كيف نعمل ما يناسب ذلك الدعاء، وكيف نسلك السلوك الذي هو مظنة الإجابة... ولما علمنا كيف ندعوه بالتقوية والتأييد بسلطانٍ من لدنه مبينٍ كان في ذلك إرشادٌ لنا أن نكون أهل قوّة في الأيدي وقوة في البصائر، ودفاعٍ عن الحق بما استطعنا من قوّة»⁽⁴⁷⁾، وهذا توجيه تربوي عملي لبيّاشر المسلم الأسباب التي تسعده في دينه ودنياه وأن ينفي عن نفسه خلق التواكل، والاكتفاء بالدعاء وحسبُ - مع أهميته وعظم شأنه - منافٍ لما أوجبه الله تعالى من تحصيل الأسباب المؤدية إلى جلب المصالح ودرء المفسدات.

رابعاً: الاستنباطات الفقهية لم يأت العرض للمباحث الفقهية في مجالس ابن باديس التفسيرية بالشكل الذي يجده المطالع لشروحه الحديثية، ومع ذلك لم تخل تلك المجالسُ في التفسير من نُكتٍ فقهيةٍ بدعيةٍ في طيّات كلماته. وغالبا ما تأتي هذه النكتُ جواباً عن إشكال قريب إلى قارئ القرآن الكريم المتدبّر لمعانيه، أو تلك التي يوردها المفسرون في مؤلفاتهم. ومن أمثلتها: جوابه عن الإشكال الذي أورده بعض المفسرين عن السبب الذي لأجله أمر الله تعالى بالمحافظة على الصلوات الخمس والصلوة الوسطى في قوله سبحانه: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى) [سورة البقرة: 238] في سياق بيانه جلّ وعلا للأحكام الشرعية المتعلقة بالزواج والطلاق الواردة في الآيات من 227 إلى 242 من السورة نفسها حيث قرّر جواباً لطيفاً بقوله: «فقد جاءت أثناء آيات أحكام الزوجية أمراً بالمحافظة على الصلوات تنبيهها للعباد على أن المحافظة عليها على وجهها تسهل القيام بأعباء تكاليف تلك الآيات؛ لأنها تزكي النفس بما فيها من ذكرٍ وخشوع وانقطاع إلى الله تعالى وتوجّهٍ إليه ومناجاةٍ له، وهذا كلّهُ تعرج به النفس في درجات الكمال، والنفوس الزكيّة الكاملة تجدُ في طاعة خالقها لذّةً وأنساً تهونُ معها أعباء التكاليف»⁽⁴⁸⁾. وقد أشار المفسرون عند تفسيرهم الآية وبيان وجه مناسبتها لهذا السياق إلى لطائف معنوية أخرى، وليس البحثُ بحثها.

الخاتمة

في خاتمة هذا العرض الموجز الذي ارتشفت فيه من معينِ نضبِ المحتوى والمتناول لموضوع الاستنباط عند ابن باديس أخلصُ إلى جملة من النتائج والتوصيات، فأما النتائج فدونكم أهمها إجمالاً:

أولاً: أن تفسير ابن باديس لا يقلُّ أهميّة عن تلك المؤلفات المفردة في الاستنباط حيث أعاره اهتماماً بالغاً حتى صار سمة من سمات منهجه في التفسير.

ثانياً: في تفسير العلامة ابن باديس من اللطائف البديعة والإشارات الخفية ما لا يجد الناظر في التفاسير المشهورة لها ذكراً أو نظيراً.

ثالثاً: تمتع ابن باديس بالملكات العلمية بفنونها المتنوعة وخوضه التجربة الدعوية منحته تلك الأسبقية العلمية التي تبوّأها في مجال التفسير وعلومه.

رابعاً: أن للاستنباط شروطاً وضوابط يجب توفرها عند ابن باديس في حق المفسر وإلا كان مرفوضاً ومن التقول على الله تعالى بلا علم.

خامساً: غالب استنباطات ابن باديس عند النظر فيها ترتبطا ارتباطاً بوجوه الخطاب الإصلاحية العقدي وركائز العمل الدعوي ودعائم المنهج التربوي، سالكا في عرضها مسلكين اثنين: مسلكاً كلياً شاملاً لجملة من الآيات الجوامع، ومسلكاً جزئياً للمفردات القرآنية وفق طرق الاستنباط التي أخذ بها.

هذا ما جادت به القريحة فيما جمعتُ فسطرتُ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الهوامش والإحالات

- 1 - مصادر ترجمته: ابن باديس حياته وآثاره للدكتور عمار طالبي، ج 1/ ص 72-121، عادل نويهض، معجم أعلام المفسرين لعادل نويهض، ص 28، مقدمة عبد الرحمن محمود لكتاب (مجالس التنكير من كلام الحكيم الخبير)، ج 1/ ص 35، وكتاب (مجالس التنكير من حديث البشير النذير)، ص 49، مقدمة محمد علي فركوس لكتاب (مبادئ الأصول) المطبوع مع الشرح (فتح المأمول)، ص 19.
- 2 - ابن باديس، مجالس التنكير من كلام الحكيم الخبير، ت أبو عبد الرحمن محمود، دار ابن حزم، ط 2، ج 1/ ص 15.
- 3 - ينظر: محمد البشير الإبراهيمي، آثاره، جمع الطالب الإبراهيمي، دار الغرب الإسلامي، ط 1، ج 2/ ص 249- فما بعد.
- 4 - ابن باديس: مجالس التنكير، مصدر سابق، ج 1/ ص 93.
- 5 - ينظر: زكرياء توتاني، الإمام ابن باديس مفسراً، مجلة بصائر، المركز الخيري لتعليم القرآن الكريم، الرياض، السعودية، العدد الثاني، السنة الأولى، 1430هـ، ص 59.
- 6 - ينظر: الفيومي، المصباح المنير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، ج 2/ ص 590 مادة: نبط.
- 7 - ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ت هارون، دار الفكر، ط 2، ج 5/ ص 381، الزبيدي، تاج العروس، ت مجموعة محققين، دار الهداية، ج 20/ ص 132.
- 8 - أبو جعفر الطبري، جامع البيان، ت محمود شاكر، مؤسسة الرسالة، ط 1، ج 8/ ص 571.
- 9 - ينظر: فهد الوهبي، منهج الاستنباط من القرآن، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية، ط 1، ص 33.
- 10 - ينظر: الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه، ت العزاري، دار ابن الجوزي، ط 2، ج 2/ ص 333.

- 11 - ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين، ت مشهور حسن، دار ابن الجوزي، ط1، ج2/ص485.
- 12 - ابن حزم الظاهري، الإحكام في أصول الأحكام، ت أحمد شاکر، دار الأفاق، ج1/ص48.
- 13 - أبو المظفر السمعاني، قواطع الأدلة، ت محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، ط1، ج2/ص92.
- 14 - ينظر: محمد عمر بزمول، الاستنباط عند المفسرين، ص5، ملف مصور منشور على الموقع الرسمي للمؤلف: WWW.BAZMOOL.NET
- 15 - مجالس التذكير: مصدر سابق، ج2/ص268.
- 16 - المصدر نفسه: ج1/158.
- 17 - ومن أمثلته رده بتوسع وإسهاب على البيان الذي أصدره من كان عضوا في جمعية العلماء المسلمين قبل قراره الانفصال عنها المولود الحافظي في تعقبه على مقال ابن باديس، ينظر: مجالس التذكير، ج1/ ص 100 - 125.
- 18 - مجالس التذكير: مصدر سابق، ج2/ص184.
- 19 - ينظر: ابن القيم، التبيين في أقسام القرآن، ت حامد الفقي، دار المعرفة، ط1، ص79، مساعد الطيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، دار ابن الجوزي، ط1، ص655.
- 20 - مجالس التذكير: مصدر سابق، ج2/ص227، وينظر أيضا: التبيين في أقسام القرآن لابن القيم، مصدر سابق، ص79.
- 21 - ينظر: الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي، ط3، ج1/ص549.
- 22 - ينظر: الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، 1984م، ج1/ص40-41.
- 23 - ينظر: الفتوح الحنبلي، شرح الكوكب المنير، ت محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط2، ج1/125، الجرجاني، التعريفات، دار الكتب العلمية، ط1، ص104، التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، ت علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، ج1/ص787.
- 24 - محمد الأمين الشنقيطي، مذكرة أصول الفقه، دار السلفية، الجزائر، ص281، ابن باديس، مبادئ الأصول (بشرحه فتح المأمول)، دار الإمام أحمد، ط1، ص107.
- 25 - ينظر: مذكرة أصول الفقه لمحمد الأمين الشنقيطي، مرجع سابق، ص281، مبادئ الأصول بشرحه: مرجع سابق، ص109.
- 26 - مجالس التذكير: مصدر سابق، ج1/ص252.
- 27 - مجالس التذكير: مصدر سابق، ج1/ص256.
- 28 - مجالس التذكير: مصدر سابق، ج2/ص39.
- 29 - مجالس التذكير: مصدر سابق، ج1/ص219.
- 30 - مبادئ الأصول بشرحه: مرجع سابق، ص109.
- 31 - ينظر: بدر الدين الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ج5/ص174.
- 32 - ينظر: مجالس التذكير: ج1/172.
- 33 - ينظر: البحر المحيط: ج5/ص164.
- 34 - مجالس التذكير: ج1/ص166.
- 35 - ينظر: شرح الكوكب المنير للفتوح، مصدر سابق، ج4/ص142-155، البحر المحيط للزركشي، ج5/ص184-203.
- 36 - ينظر: المذكرة للشنقيطي، مرجع سابق، ص252-254.
- 37 - مجالس التذكير: مصدر سابق، ج1/ص128.
- 38 - المصدر نفسه: ج1/ص183.
- 39 - المصدر نفسه: ج1/ص175.
- 40 - المصدر نفسه: ج2/ص85.
- 41 - المصدر نفسه: ج2/ص52.



- 42 - المصدر نفسه: ج1/ص309
43 - المصدر نفسه: ج1/ص183.
44 - المصدر نفسه: ج2/ص235.
45 - المصدر نفسه: ج2/ص209-210.
46 - المصدر نفسه: ج1/ص277.
47 - المصدر نفسه: ج1/ص345.
48 - المصدر نفسه: ج1/ص209.